

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 31 @ .

(تنبيه) : (يشوص) أي يغسل ، قاله الهروي : وقيل : يدل ذلك . قال ابن الأعرابي وقيل : ينقي وقيل : هو أن يستاك عرضاً . وعن ابن دريد . الشوص هو الاستياك من سفلى إلى علو ، ومنه الشوصية ربح ترفع القلب عن موضعه اه . (والموص) بمعناه ، وقيل لا ، (والخلوف) بضم الخاء ، هكذا الرواية الصحيحة ورواه من لا يحقق بفتحها وخطأ ذلك الخطابي . قال الهروي : خلف فوه ، إذا تغير ، يخلف خلوفاً و□□ أعلم قال : وغسل اليدين إذا قام من نوم الليل ، قبل أن يدخلهما في الإناء ثلاثاً . . . ش : لا إشكال في مطلوبية الغسل والحال هذه . .

60 م لما روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله □□ قال : (إذا استيقظ أحدكم من نومه ، فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً ، فإنه لا يدري أين باتت يده) متفق عليه . . هذا لفظ مسلم ، ولفظ البخاري : (إذا استيقظ أحدكم من نومه ، فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوءه ، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده) . وللترمذي وصحه : (إذا استيقظ أحدكم من الليل) . .

وهل تنهض المطلوبية للوجوب ؟ فيه روايتان (إحداهما) نعم ، واختارها أبو بكر والقاضي ، وعامة أصحابه ، بل وأكثر الأصحاب ، لما تقدم من الأمر بذلك ، والنهي عن عدمه ، ومقتضى ذلك الوجوب ، وعلى هذه : غسلهما شرط لصحة الصلاة ، قاله ابن عبدوس وغيره ، وهل هو تعبد ، فيجب وإن شئت يده ، أو جعلت في جراب ونحو ذلك ، أو معلل بوهم النجاسة ، فلا يجب من نحو ما تقدم ؟ فيه وجهان . ويتعلق الحكم بالنوم الناقص على الأشهر ، لا بنوم أكثر الليل ، وهل تجب النية والتسمية لغسلهما ؟ أوجه ثالثها : تجب (النية) دون التسمية . . (والرواية الثانية) : لا تنهض لذلك ، اختارها الخرقى والشيخان ، قال أبو العباس : اختارها الخرقى وجماعة ، لأن قوله تعالى : { إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم } شمل القائم من النوم . .

61 لا سيِّما وقد فسره زيد بن أسلم رضي الله عنه بالقيام من الليل ولم يذكر سبحانه وتعالى غسل اليدين ، والأمر السابق للندب ، لأنه علل بوهم النجاسة ، وذلك يقتضي الندبية لا الوجوب استصحاباً للأصل . .

واعلم أن السنة لا تختص بنوم الليل بل يسن له أن يغسل يديه عند الوضوء وإن لم يقم من نوم أصلاً ، حتى لو تيقن طهارتهما ، على المذهب المنصوص ، لأن الواصفين لوضوءه قالوا :

وغسل كفيه ثلاثاً . وإنما نص الخرقى على نوم الليل دون غيره لتأكده ، ولينص على محل
الخلافة ، والغسل المطلوب إلى الكوع ، وإِ أَعْلَم .